او من اجتهاد جبريل والجواب ان ذكر الاحتمال مدفوع
بالاجماع انتهى وهذا صريح في اجازة الاجتهاد للملائكة
لانه الاصح في الانبيا وعبارة التبريزي في التنقيح والجواز
ان جبريل ليس بمفرع وانما هو مبلغ فاما ان يؤمر بتبليغ النص
او بتبليغ الحكم ولا مجال للاجتهاد في شي منها ثم لو سلم
فاي محذور في عدم التميز اذا كان الكل شرعا واجب
الاتباع وعلى الاصح هو كعدم العلم بانه يحمله بغير واسطة
او بواسطة سبب كامر او مطالعة اللوح المحفوظ **الثالثة
والثلاثون** قال الغزالي في المنخول الاجتهاد ركن عظيم في
الشريعة لا ينكره منكر وعليه عول الصحابة بعد ان استاثر الله
برسوله صلى الله عليه وسلم وتابعهم عليه التابعون الى زماننا
هذا ولا يستقل به كل احد ولكن لا بد من اوصاف وشرائط
ولنا في ضبطها مسلكان المسلك الاول على الاجمال ان نقول
المجتهد هو المستقل باحكام الشرع نصا واستنباطا و
اشرنا بالنص الى الكتاب والسنة وبالاستنباط الى الا
قيسة والمعاني المسلك الثاني ان نفصل الشرائط فنقول
لا بد من العقل والبلوغ اذ الصبي لا يقبل قوله وروايته
والرق لا يقدح وكذلك الانوثة ولا بد من علم اللغة
فان ماخذ الشرع الفاظ عربية وينبغي ان يستقل
بفهم كلام العرب ولا يكفيه الرجوع الى الكتب فانها لا تدل
الا على معاني الالفاظ فاما المعاني المفهومة من سياقها

٢ من الورع فلا يصدق فاسق فلا يجوز التعويل على قوله ولا بد من

ونرتيبها

وترتيبها الا بفهمها الا مستقلا بها والتعمق في غرائب اللغة لا يشترط
ولا بد من علم النحو فمنه ينشأ معظم اشكالات القرآن ولا بد من
علم الاحاديث المتعلقة بالاحكام ومعرفة الناسخ والمن
سوخ وعلم التواريخ ليتبين المتقدم من المتاخر والعلم بالسقيم
والصحيح من الاحاديث وسير الصحابة ومذاهب الائمة كيلا
يخرق اجماعا ولا بد من اصول الفقه ولا استقلال النظر دونه
وفقه النفس لا بد منه وهو غريزة لا تتعلق بالاكتساب **الرابعة
والثلاثون** قال الامام فخر الدين في المحصول المجتهد مستدل
لشي على شي والاستدلال عبارة عن استحضار العلم بامور
يلزم من ٢ وجود المطلوب **الخامسة والثلاثون** قال القابسي ٢ وجودها
من الحنفية في الجامع الكبير راي المجتهد حجة وتبدل الراي يظهر
في المستقبل لا في الماضي **السادسة والثلاثون** قال الغزالي في
كتاب التفرقة بين الايمان والزندقة شرط المقلد ان يسكت
ويسكت عنه لانه قاصر عن سلوك طريق الحجاج ولو كان
اهلا له كان مستتبعا لا تابعا واماما لا ماموما وان خاض
المقلد في المحاجة فذلك منه فضول والمشتغل به ضارب في حديد
بارد وطالب لاصلاح فاسد وهل يصلح العطار ما افسد
الدهر وقال العلامة شمس الدين ابن الصائغ الحنفي في كتاب
مطالع الشموس في فوائد الدروس ذكر ان امام الحرمين ابا المعالي
لما استدعي الى بغداد وقدم برسم التدريس خرج اهل العلم
الحلقة فابتدروه بالامتحان بمسائل بالتجهيل اعدوها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)